

وسائل الشيعة

- [415] ورواه الصدوق مرسلا (3). ورواه المفيد في (المقنعة) مرسلا نحوه (4)، وكذا الذي قبله. [12365] 5 - وعنهم، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع أو غيره، عن محمد بن عذافر، عن عمر بن يزيد قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الصدقة على أهل البوادي والسواد ؟ فقال: تصدق على الصبيان والنساء والزمناء والضعفاء والشيخوخ، وكان ينهى عن أولئك المجانين (1) يعني أصحاب الشعور. [12366] 6 - وعنهم، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الصلت، عن زرعة، عن منهل القصاب قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): أعط الكبير والكبيرة والصغير والصغيرة، ومن وقعت له في قلبك رافة (1)، وإياك وكل، وقال: بيده وهزها. [12367] 7 - وعنهم، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن علي، عن الحكم بن مسكين، عن عمرو بن أبي نصر قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): إن أهل البوادي (1) يقتحمون علينا وفيهم اليهود والنصارى والمجوس فنتصدق عليهم ؟ قال: نعم.
- _____ (3) الفقيه 2: 39 / 169. (4) المقنعة: 43. 5
- الكافي 4: 14 / 1. (1) في الهامش المخطوط عن نسخة (الجمانين) وكتب الى جنبها: الجمعة: بالضم مجمع شعر الراس وهي اكثر من الوفرة ويقال للرجل الطويل الجمعة: جماني على غير قياس (الصحاح - جم - 5: 1890). 6 - الكافي 4: 14 / 2. (1) في نسخة: رحمة (هامش المخطوط). 7 - الكافي 4: 14 / 3. (1) في المصدر: السواد. (*)
- _____